المسجد في المحراب الموجود ثم متيامنا قليلا و يشكر الله بعد فراغه على هذه النعمة
ثم يقصد المواجهة لكن اذا امر بالوجه الشريف وقف لطيفا و سلم على النبي صلى
الله عليه و سلم و صاحبيه ثم يصلي التحية في الروضة ثم يأتي للزيارة
الكاملة مستعينا بالله في رعاية الادب فيقف مستدبر القبلة مستقبل رأس
القبر الشريف و يبعد نحو اربعة اذرع ناظرا الاسفل ما استقبله فارغ القلب
من علق الدنيا و يسلم بلا رفع صوت و اقله السلام عليك يا رسول الله
صلى الله عليك و سلم و ان حمل سلاما قال نحو السلام عليك يا رسول
الله من فلان ابن فلان ثم يتأخر صوب يمينه قدر ذراع فيسلم على ابي بكر
ثم يتأخر قدر ذراع فيسلم على عمر رضي الله تعالى عنهما ثم يرجع الى موقفه
الاول قبالة وجه النبي صلى الله عليه وسلم و يتوسل به في حق نفسه و يستشفع
به الى ربه و في حديث اللهم اني اسألك و اتوجه اليك بنبيك محمد نبي الرحمة
يا محمد اني اتوجه بك الى ربي في حاجتي هذه لتقضى لي اللهم فشفعه في ثم يدعو
بما شاء لنفسه و للمسلمين مستقبلا للقبلة و الاولى ان يبعد عن المقصورة
نحو الروضة و يستقبل القبلة لئلا يصير مستدبرا للقبر الشريف مراعاة للادب
اخذا مما قيل في الامام اذا صلى في محرابه لا يجعل يساره للمحراب لئلا يكون
مستدبرا له صلى الله عليه و سلم افاده العلامة الزبادي رحمه الله تعالى
و في الفتح فان فاتته زيارته صلى الله عليه و سلم او ادابها فقد حرم الخير كله
او معظمه فانها من افضل القربات و انجح المساعي و من تأتى منه تركها
باء بأعظم الوبال و الخسران اهـ **فائدة** نقل ابن فديك شيخ الشافعي عن بعض
من ادركه قال بلغنا ان من وقف عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم فتلا ان الله
و ملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه و سلموا تسليما

صلى الله

صلى الله عليك يا محمد فقالها سبعين مرة ناداه ملك صلى الله عليك يا فلان لم تسقط
اليوم لك حاجة قال زين الدين المراغي و الاولى لمن عمل بالاثر ان يقول يا رسول
الله و قال ابن حجر بل واجب عند الشافعية و كثيرين اذ من خصوصياته صلى الله عليه
و سلم حرمة ندائه باسمه صلى الله عليه و سلم في حياته و بعد مماته و ظاهر
كلام فتح الباري ان الكنية كالاسم اهـ و يقاس عليه الحديث الصحيح المار يا محمد
اني اتوجه بك الى ربي و ذكره النبي صلى الله عليه و سلم لانه صاحب الحق فله ان
يتصرف كيف يشاء و لا يقاس به غيره و قول السيد الذي يظهر ان ذلك في النداء
الذي لا يقترن به نحو صلاة و سلام مخالف لعموم كلامهم اهـ المراد من شرح السيد
الشبلي ثم يأتي في الروضة الشريفة فيكثر فيها من الدعاء و الصلاة و التلاوة
و الذكر فقد صح انه صلى الله عليه و سلم قال ما بين قبري و منبري روضة من رياض
الجنة و منبري على حوضي و يحرم ان يطوف بقبره و الصلاة لقبره صلى الله عليه و سلم
و يكره ان يلصق البطن و الظهر بجداره و كذا مسحه باليد و تقبيله كبعض مشايخ
الاولياء نعم ان غلبه ادب او حال فلا كراهة و يكره ايضا الانحناء للقبر و اقبح
منه تقبيل الارض ذكره ابن جماعة الا ان قصد التعظيم بالركوع مثلا فيحرم ذكره
في الحاشية و اخرج احمد و النسائي و الطبراني و غيرهم من خرج حتى يأتي هذا
المسجد مسجد قبا فيصلي فيه كان له كعدل عمرة و ابن ماجه من تطهر في بيته
ثم اتى مسجد قبا فيصلي فيه كان له كاجر عمرة و الطبراني من توضأ فاحسن
الوضوء ثم دخل مسجد قباء فركع فيه اربع ركعات كان ذلك عدل عمرة و البيهقي
من خرج حتى يأتي المسجد يعني مسجد قباء فيصلي فيه كانت له كعدل عمرة و من
خرج على طهر لا يريد الا مسجدي هذا مسجد المدينة ليصلي فيه كانت له بمنزلة
حجة و ابو نعيم من توضأ فاحسن الوضوء ثم خرج الى مسجد قباء لا يخرجه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)